

مرسوم رقم ٢٢٥١

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي الى طلب الموافقة على تعديل الخطاب الجانبي رقم ١/ العائد لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩/ الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور لا سيما المادة ٥٢ منه،

بناءً على القانون رقم ٧٢ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ (الموافقة على إبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند)،

بناءً على المرسوم رقم ٣٠٣٣ تاريخ ٢٠١٨/٥/١٨ (إبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند)،

بناءً على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير الطاقة والمياه، والمالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٧

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى طلب الموافقة على تعديل الخطاب

الجانبى رقم ١/ العائد لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩/ الموقعة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ بين

الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة

البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند.

المادة الثانية : إن رئيس مجلس الوزراء مكلف بتنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بعيدا في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٥
الامضاء: جوزاف عون

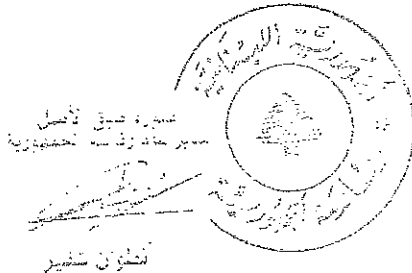
صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه
الامضاء: جوزيف الصدي

وزير الخارجية والمغتربين
الامضاء: يوسف رجي

وزير المالية
الامضاء: ياسين جابر

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء: نواف سلام



مشروع قانون

الموافقة على تعديل الخطاب الجانبي رقم ١/ العائد لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩/ الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند

المادة الأولى : الموافقة على تعديل الخطاب الجانبي رقم ١/ العائد لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩/ الموقعة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند، والمرفق ربطاً.

المادة الثانية : يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.





13 جمادى الأولى 1447 هـ الموافق 04 نوفمبر 2025 م

إشارة : ص ت ٣ / ٩٥٩ / ٤٠١ -

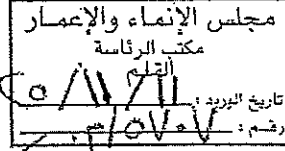
المحترم

سعادة السيد/ محمد علي قباني

رئيس مجلس الإدارة

مجلس الإنماء والإعمار

بيروت - الجمهورية اللبنانية



تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : تعديل وصف المشروع وقائمة البضائع الخاصة بتمويل

مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرند - قرض رقم 959

بالإشارة إلى اتفاقية القرض الموقعة بيننا بتاريخ 2016/12/15 ، وإلى خطاب سعادتك رقم 1/1952 المؤرخ في 2025/09/16 ، والمتضمن تزويدكم بنسخة موقعة لوصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة للمشروع أعلاه .

يسرنا أن نرفق لكم نسختين أصليتين من وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة . يرجى التكرم بالموافقة من خلال التوقيع عليهم ، والاحتفاظ بنسخة ، وإعادة النسخة الأخرى إلينا .

وتفضلوا سعادتك بقبول فائق التقدير والاحترام ،،

وليد شملان البحر

المدير العام بالوكالة

- مرفقات



وصف المشروع المعدل

يهدف المشروع إلى حماية البيئة في منطقة الصرفند والقرى المحيطة بها من التلوث بسبب مياه الصرف الصحي وأثاره السلبية من خلال إنشاء منظومة متكاملة للصرف الصحي لتجميع ونقل مياه الصرف الصحي ومعالجتها وتصريف المياه المعالجة في البحر ، الأمر الذي سوف يؤدي إلى خفض مستويات التلوث في المناطق المستفيدة وحماية الصحة العامة والمحافظة على نوعية المياه الجوفية مما سيسهم في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة المشروع .

يتكون المشروع بشكل رئيسي من الأعمال المدنية والإلكتروميكانيكية اللازمة لمد شبكات الصرف الصحي الرئيسية والفرعية والوصلات المنزلية ومحطات الضخ وخطوط توصيل مياه الصرف إلى محطة معالجة المياه في صور ، بالإضافة إلى الخدمات الهندسية الاستشارية لإعداد الدراسة البيئية ومراجعة التصميم والإشراف على التنفيذ . يشتمل المشروع على العناصر الرئيسية التالية :

- توريد ومد حوالي 368 كم (يجب التأكد من تلك الأطوال بعد إضافة مناطق جديدة مستفيدة من المشروع) من الخطوط الرئيسية الناقلة وشبكات الصرف الصحي الفرعية وذلك بالانسياب الطبيعي وبأقطار تتراوح ما بين 200 ملم إلى 1200 ملم وإعادة تأهيل الشبكات القائمة ومد الوصلات المنزلية .

- توريد ومد حوالي 13 كم من الخطوط الرئيسية الناقلة بواسطة الضخ وبأقطار تتراوح ما بين 400 ملم إلى 600 ملم .

- إنشاء ستة محطات ضخ شاملة المضخات وملحقاتها وبقدرات حوالي 2400 ، 2170 ، 1370 ، 1190 ، 1000 ، 400 متر مكعب في الساعة على التوالي وبقدرة رفع بحوالي 20 ، 16 ، 28 ، 12 ، 10 ، 23 متر على التوالي .

- توريد ومد خط لتصريف مياه الصرف الصحي إلى محطة صور بطول حوالي 7.5 كلم وبأقطار تتراوح بين 500 ، 1200 ملم .

- الخدمات الاستشارية وتشمل الدراسات البيئية ومراجعة التصميم والإشراف على التنفيذ .

- استملاكات الأراضي اللازمة لإنشاء مكونات المشروع .

- ومن المتوقع انتهاء أعمال المشروع في نهاية عام 2026 .



قائمة الضائع المعدلة

البند	المبلغ المخصص بالدينار الكويتي	النسبة المئوية من إجمالي تكاليف البند
(1) الخطوط الرئيسية الناقلة وشبكات الصرف الصحي ومحطات الضخ وملحقاتها	12,000,000	%87
(2) إعداد الدراسة البيئية	10,000	%100
(3) الإشراف على التنفيذ	400,000	%100
(4) الاحتياطي	5,590,000	
المجموع	18,000,000	

(فقط ثمانية عشر مليون دينار كويتي لا غير)

الصندوق الكويتي للتنمية
الاقتصادية العربية

الجمهورية اللبنانية

عنه :

رئيس

المفوض بالتوقيع

عنها :



المفوض بالتوقيع



الأسباب الموجبة

وقعت الحكومة اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ إتفاقية قرض، بقية /١٨/ مليون دينار كويتي أي حوالي /٦١/ مليون د.أ، مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند، فصدر القانون رقم ٧٢ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ الرامي الى الموافقة على إبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند،

وبتاريخ ٢٠١٨/٥/١٨ صدر المرسوم رقم ٣٠٢٣ المتعلق بإبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند،

وبما أن مجلس الإنماء والإعمار أفاد بأنه والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية (الجهة الممولة) قد وافقا على تعديل الخطاب الجانبي رقم (١) المرفق لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩ الموقعة مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ (مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند) المتعلق بتعدي وصف المشروع وقائمة البضائع المتعلقة بالمشروع، وذلك بعد أن تم اعتماد دراسات حول اقتراح وافقت عليه مؤسسة مياه الجنوبي يشمل تعديلات مستحدثة في وصف المشروع نتيجة إدخال مناطق جديدة فيه (الزرى حوض بريقع وقرى سبع الطاسة) وربطه بمحطة معالجة المياه المبتذلة في صور،

وبما أن طلب الموافقة على إبرام إتفاقية القرض يتطلب إستصدار قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور، لذلك،

تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.

